



( 894-833)

2010,

..

..

..

.

..

..

..

..

..

..

.

..

..

..

..

..

..

..

..

.

..

..

..

..

..

.

.

.



1	:
3	1.1
3	1.1.1
6	2.1.1
8	3.1.1
	:
12	1.2
19	2.2
19	1.2.2
20	2.2.2
21	3.2.2
22	4.2.2
36	5.2.2
89	
89	
90	
99	

99

101

103

105

( 894-833)

2010

'

'

'

'

.

## Abstract

To book fruit Badriyah abn alghrs

((The first two chapters))

Abdullah alobaid

Mutah University 2010

This research is to achieve the first two chapters of the manuscript of alfoakih albadriah to abn algars which is one of the most important books of the judiciary in the Hanafi school, which represents an important stage of development of jurisprudence, and reveals the rooting and reference for judges and sheds light on the mechanism for applying the ruling, which divided it into six chapters have achieved the first chapter on governance and Chapter II on the sentenced him, choosing rather to make possible the reading of the phrases available manuscripts and texts went out and worked his indexes needed.

:

.

.

-

:

.

,

:

-1

.

-2

.

-3

.

:

.

:

, 1326

,

.

:



:

:

-1

()

-2

-3

-4

-5

-6

-7

-8

-9

-10

1.1  
1.1.1

-<sup>1</sup> 923) ( 1250 - 648) , ( 1516

---

1411 , .36 71 7 . 1

- 638)

2

1

3

( 1240

<sup>4</sup>( 1250- 648)

5

---

: 1

,390 2 , , , ,

2

.377 3

3

. 5 1956

.22-21 7

4

.79 7

5

.431 1 . 1973

1

2

"

3"

"

4"

---

1

659

7

.206

, 1089

, ,499 1 ,

2

297 5

3

.58 2 ,

4

434 1 .

5

## 2.1.1

, ,

.1  
.

2 ,  
3 .

4 .

5 ,

---

, , 1  
.19 1990,

, , 2  
,278 2 ,257 2 , 1311 ,

, , 3  
.241 ,237 ,218 ,39 2 ,

.34 , , 4

.35 , , 5



.<sup>6</sup>( 1484- 890)

---

			.36	,	,	1
.38			,302	2	,	2
	.39	4	,294 -229	2	,	3
			.226	2	,	4
			157	2	,	5
			.232	2	,	6

1

- 897) ( 1476- 881) ( 1468- 873)

2

( 1491

3

( 1497- 903)

3.1.1

8

7

6

5

4

10

9

.241 2 , , 1

.106 2 , , 2

.339 4 , , 3

4

.108 1 , 1410 ,

.118 1 , , 5

.228 1 , , 6

.255 1 , , 7

.313 1 , , 8

.36 1 , , 9

2 , ,276,284 ,188 2 , 10

.328 ,158

.1

:

( 1257- 656)

2

3

4

.172 ,125 ,93 3

1

,8

, ,18-17 7

2

:

.335-329

3

4

.7

, 1411

.207 2

,9



1

2

3

5 4

6

7

8

---

.363 2 1

.339-330 2

.328 2 3

.36 1 ,313 1 ,255 1 ,118 1 ,228 1 , 4

.158 2 , .283 ,276 2 5

.91 7 , ,11-10 6

1  
.

1.2

	:	
	:	
	1	
	2	
	:	
( 1430 833)	3	
	4	
	5	
( 1459- 864)	6	
	:	
		1
,52 7 , 2002 ,		1396
		2
		3
,( 1436- 840)		
.95 7 , 1992 ,		
	.220 9 ,	4
	.52 7 ,	5
	.220 9 ,	6

1

:

2

3

:

:

:4

5

, 25 , ( 1438- 842)

6 6

---

			1
.150	1	,	2
.150	1	,	3
.87	3	,	4
			5
			6
.102	1	,	



' ,  
( 1418 - 821)  
<sup>1</sup>( 1459- 864) ,

:

' ,  
( 1410- 813)

' ,  
' ,  
' ,

' ,  
' ,  
' ,  
' ,  
' ,  
' ,

2

.3

' ,  
( 1392- 795) ,

---

.188-180	9	,	,	1
.158	4	,	,	2
.221	9	,	,	3

- 880)

.<sup>1</sup>( 1475

2

:

:

3:

( 1441- 845)

4

.( 1487 893)

:

.343-340 10 , , 1

14 2

.150 1 , 3

.374 1 , , 4





$^1($   
 $)$   
 $^2($   
 $)$   
 $^3.($   $)$

:

:

-1

:

:

:

39447 :

4

-2

-3

:

---

.220	9	,	,	1
				2
.397	3	,	1990	
	.52	7	,	3
.220	9	,	,	4

, , , 1167 , ,

.h 855 :

.<sup>1</sup> -4

:

,  
2,  
(p1489 894)

3

(p1489- 894) ( 1525- 932)

, ( 1525- 932)

(p1489- 894)

4. 50 ( 1525- 932)

: 2.2

1.2.2

5

.220 9 , , 1

.220 9 , , 2

3

.260 3 , ,

.52 7 , , 4

, .220 9 , , .52 7 , , 5

260 3

, ( )

( )

, ( )

.<sup>1</sup>

2

,<sup>3</sup>

.<sup>4</sup>(

)

### 2.2.2


---

	.52	7	,	,	1
.220	9	,	,	,	2
		,	,	,	3
.111	11	.	,	,	
.343	4	,	,	,	4

.....

### 3.2.2

.....



### 4.2.2

:  
-1

-2

():

-1

-2

.1309 : -3

-4

-5

-6

22: -7

25: -8


-9

....

..... :

:

-1





**في بيان...**  
 أما بعد فإنه الذي لا يفتقر إلى وصف ولا محسب ناجح واصلوه  
 على ربه المبعوث محسباً ليرى الحق ويعرف المحسب على الطريق  
 على محمود في جميع أوامره وعلى العامة والخاصة من صحابه وآله  
 فقد كنت أكتب من المحسب في المشهور وكنت أذكر أن أخذت  
 بخط الإزهر والنهروان أن توجد الفكر بتوفيق الله سبحانه  
 ونعم الوكيل يحصل بعض امرئ من هذا الباب ومن جعل المدعى في الخطب  
 المزية العام الصواب فخطفت هذين البيتين من خطب الأئمة فاعتصم  
 الحكيم وجملاً ما هو الخواص المزية وربيت صورته العنقيد  
 لما ذكره على المسبق الذي أنفق به في نظره سبب أنما جعل المنعرج  
 في المزية وخطب في الصدق المبرهن وبعث الشوبه والى الله على  
 من جعل فضايه وأسأله أمام النعمة بالهاجى يتكلمه **البيان**  
 • إن الله يفتنه حكيمه • يستريح بعدها الضيق •  
 • محو ويحوم سبه وآله • ويحور يورق ويحاو ويورق •  
**الفصل الأول** في بيان المحسب وكيف يقال على من لا يتوكل العنقيد  
 الأول أسأله امرئاً آخر حاجباً أو سبياً أتأق أدراكه إن منسبه وأضفه أو  
 يست يواضحه أو أتأق خطاباً به المتعلق بالفضل المكتسب بالإنصاف  
 أو التغير والوضع الرابع في الخطب الثالث به كالأوج والبرام البصر  
 والعداوة وجميع سميات المزية على الحساب المزية القاصي بعين  
 للمعنى الذي هو الفصل الثالث والقطع على الإطلاق السادس بعين  
 الحكمة **الآج** قضا القاصي وهو المقصود بالذات هاهنا ويعرف  
 بأنه الأوامر في الظاهر على منسبه تخصصه بالمرئى لوعه في الأوامر  
 والحداد بالأوامر في المرفيع المذكور بالمرئى سواء كان الجاه أو العليل  
 أو تركه أو أضافت منسبه على الإزهر في كنه في المرفيع مفرقة

المسوق وقولنا في الظاهر ونسبنا الزميمة المنعرج في نفس الأمر ليدون  
 القاصي لأن ذلك الأوامر راجع إلى المعنى الذي هو خطاب الله تعالى في  
 عونه منسبه خصصه منسب من طلاق الأوامر إذا لم يشرها هذا الأوامر  
 بالعبارة المزية كما لو منسب وحسبت وقصبت وانقضت عندك  
 العتضاة وأما قوله ثبت عندي فومع نظر وسيراني بما تدر أن الله  
 وقولنا بالمرئى لوعه في الواقع مزية فصل عن المهور والتشبه وبالقي  
 معنى ذلك ومعين في الظاهر في الصورة المظاهرة والآشادة به لا  
 إلى أن العتضاة مظهرية التحقيق للتراشي لأمنته له ومما يفهم من العتضاة  
 من أن العتضاة منسبته لخدما من قول العام رحمة الله عليه بنود العتضاة  
 ظاهراً وباطناً في المهور والمنسوخ شهادة الزور ونفقه قاصي وآلة  
 الأثر المرفيع في مثل ذلك ثابت بقدره واعتنا بقوله في الظاهر  
 لأن العتضاة أثبت أمر المرئى وقد جعل المعلوم موجود أو الموجود  
 بعد ومما بالاعتبار المرفيع وقولنا كما هو موجود المهور وكما والحق  
 نسب ولما هو مزية المرفيع وكفى ذلك المهور والتقدير بالمكان  
 وأجرى الحكم بحري الواقع وأسبباً الخلق إلى ذلك التقدير والاعتناء  
 بوجه الاعتماد على تقدير اعتبار الأصل والمنسب على الظاهر في مسند  
 المرفيعه المسبب وهلاك المراد بانسب المسبب من الأول وقد وجد  
 اعتماد المنسب على تقدير المسبب وتوتر تقدير المهور مع اعتبار العنقيد  
 فضل على أمارة أو من المنسب في الخلافة المنفاه المسبب من الله  
 وفي المنسب على الوجه المذكور منسباً القاصي مرفوعة للمقتضى للمرفيع  
 لهذا سد وجهها أو هام العامة وترتبان ذلك اعتقاد واعتناء على  
 في الواقع ويستخرج لذلك بأن المنسب إذا رجعوا بعد المحسب منسبوا  
 ولم ينسبوا ولا ينجى أن الرجوع على الشهادة غير مبرهن من شهادة الزور  
 وقد رجعوا بعد المحسب بالحدس المهور والآلة بالأمر في المرفيع  
 مورد الاعتقاد واعتناء وهو المحسب وبه وبدون جميع أفراد

نوع الأثر في الأوامر

أولاً قضا القاصي



**اسمه ونسبه...**  
 اسمه ونسبه فقال است بصاحب الاسم والنسب وفي الناس من  
 اسمه ونسبه كذلك غيري حيث لا يكون العنقيد قوله ويقال  
 له أقر البيعة بذلك والآخر ذلك الملك إذا آتت العرقه ويرجى لها  
 عاد على المهور ملك الزوج إذا كانت العرقه قبل المهور وكذا  
 لو رجع به بغير عاد على المهور في ذلك المنعرج ولو طلقها قبل  
 المهور عاد نصف المهور في المنعرج إلا أن الزوج إذا استباحرة  
 إذا دعوت فاعتدت لا تنفسح إلا جازعاً وبسببها المستاجر  
 تأنيا ولا جازعاً له ويسقط من الأجرة بحسب ما فات من الأفعال  
 في المدة والصنعة إذا انقضت وصارت الواجبات مدة الإجازة  
 فاعتدت لا يجوز المستاجر على التسليم والمرفيع في الاسم والدار  
 دون المصنعة أو الأثرى جبال إلى مصنعة مرفيع المنسبه  
 جبالاً غير مرفيع تنفسح به الأفعال ولو أكرمي جولو ثم بدل الله أن  
 على مثل فليس ذلك يجوز المصنعة إذا اجعل مملوكه أمراً على  
 بدل جمل له أن يفتد القاصي فربى قاصياً مع ولحقته ذلك لغير  
 ليرجع قضاؤه وهذا ما اردنا بتمامه من أحوال الاضطرار حكيمه  
 وأتاما اوردناه من الفروع في هذا الفصل إنما هو على سبيل  
 الاستطراد فكثير المسواد  
 والحق في ذلك لا يفتقر  
 اليأس من غير التمسك  
 في أطراف القصاص الحكيمه  
 والمجتمعت المعلن  
 وعلى التمسك  
 مستحقة  
 مرفيع

اسمه ونسبه فقال است بصاحب الاسم والنسب وفي الناس من  
 اسمه ونسبه كذلك غيري حيث لا يكون العنقيد قوله ويقال  
 له أقر البيعة بذلك والآخر ذلك الملك إذا آتت العرقه ويرجى لها  
 عاد على المهور ملك الزوج إذا كانت العرقه قبل المهور وكذا  
 لو رجع به بغير عاد على المهور في ذلك المنعرج ولو طلقها قبل  
 المهور عاد نصف المهور في المنعرج إلا أن الزوج إذا استباحرة  
 إذا دعوت فاعتدت لا تنفسح إلا جازعاً وبسببها المستاجر  
 تأنيا ولا جازعاً له ويسقط من الأجرة بحسب ما فات من الأفعال  
 في المدة والصنعة إذا انقضت وصارت الواجبات مدة الإجازة  
 فاعتدت لا يجوز المستاجر على التسليم والمرفيع في الاسم والدار  
 دون المصنعة أو الأثرى جبال إلى مصنعة مرفيع المنسبه  
 جبالاً غير مرفيع تنفسح به الأفعال ولو أكرمي جولو ثم بدل الله أن  
 على مثل فليس ذلك يجوز المصنعة إذا اجعل مملوكه أمراً على  
 بدل جمل له أن يفتد القاصي فربى قاصياً مع ولحقته ذلك لغير  
 ليرجع قضاؤه وهذا ما اردنا بتمامه من أحوال الاضطرار حكيمه  
 وأتاما اوردناه من الفروع في هذا الفصل إنما هو على سبيل  
 الاستطراد فكثير المسواد  
 والحق في ذلك لا يفتقر  
 اليأس من غير التمسك  
 في أطراف القصاص الحكيمه  
 والمجتمعت المعلن  
 وعلى التمسك  
 مستحقة  
 مرفيع

أولاً قضا القاصي

أولاً قضا القاصي



		( )	
		:	-1
.	/	:	-2
.173:	,3351 :	(10) 80/56 :	-3
	,	:	-4
	.	:	
	.	:	-5
	.	:	-6
		24:	-7
		19:	-8
		:	-9
	.	:	
	...	:	
		... :	
	.	:	





( ):

: -1

: -2

, 2/443 : -3

: -4

: -5

: -6

.27: -7

.17: -8

: -9

, 1355



# الفاهكة البدئية

في القضايا الحكمية تأليف الشيخ العلامة  
بدر الدين أبي اليسر محمد الغفراني

تعداد مسرحة و اسكنه

فبيع حنيفة محمد

واله




بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً  
والعلم نوراً لا يطفى ولا يخبو  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً  
والعلم نوراً لا يطفى ولا يخبو  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم

وقد جعله على نوراً من نوراً  
فكانه وقتاً ولزجبل من  
الوقته على قولنا ليس  
أهل سنة أو على وإنما أو على  
على المساكين فإنه سئل  
وتقدم باطلاً لا بأحقيقة  
في موضع على ذلك أو مات  
سألته تأخيراً والمهنة  
وتنصت جاز. قال الشيخ  
به إلا الله تعالى شي  
أوصى بنتي عشرين له  
ان ذلك باطلاً لا بأحقيقة  
تجوز وصيته بها وبغيره  
البدل بذلك. فسألته  
الاستلام. بجاء النبي  
وعلى آله واحتماه  
على حسن الختام. وحسبنا  
وقب الأباة العلي العظيم.

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً  
والعلم نوراً لا يطفى ولا يخبو  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم  
والعلم نوراً لا يظلم ولا يظلم




	( ) :	
,	:	-1
	,	
	:	-2
	.	
.521:	1-1337 :	-3
	.	-4
	:	-5
	972	
	.	-6
	.18:	-7
	.29:	-8
,	:	-9
.	,	
	:	
...		
.	... :	
		:

**كتاب القواعد الفقهية في أصول الفقه**  
**المجلد الثاني لاداء الفرائض الشرعية**  
**من تأليف**

(Handwritten text and signatures are present on the page, including a circular stamp on the left side.)

(The page contains dense handwritten text in Arabic script, organized into columns. The text appears to be a continuation of the legal treatise mentioned on the previous page.)



( ) :

-10

-11

-12

-13

-14

1242


-15

-16

-17

-18





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

أضاحية بحمد الله الذي أتانا بفضل المعنى والنعمة  
بما عجز والصلوة والسلام على رسول الله المبعوث  
بمجمع الدعوى والوحدانية مع الحق. أحد العلمين  
المجود به جميع أحواله واجماله على العاقبة والخاصة  
من عجايبه والله بعدد كنهه ابتليت بشي من الحق  
فيل للصور ومضى له الكائن اختار بحد واجم من  
ابتدوا والتعوير. الباقى توشه العلم بتوحيده الله  
سبحانه وتعالى الى تحصيل بعض الغرض من هذا الباب  
ومن اجل ذلك في التلخيص انتم عن العلم المصطفى  
بتمكنت هذه الابد من فضل الامام الغضائيا الخيرة

عقود

وجعل الاجواب الخواص التي هي رتبته وجعله  
التعليقة الجارية على النص الذي انفق في التلخيص  
بينما يصاب التناصب التبعي في الترتيب ويصلح الصلوة  
العلمي وحسن وضع الترتيب والوالد الما المجلد  
محول فضايلها واسما له انعام النعمة بما عجز  
نعلمه **البيان**

المجاهد في قضية حكيمه  
سنتا يولج بعد هذا التعقيب  
حج ونحوه به وله

وتمجده عليه وحاجه وحاجه  
الحق يقال على معان بالاشارة  
اللبني الاول اسما علم الى انما اجابا اوله  
الثاني اذا اراد التسمية واذة اوله استبانة  
الثالث كصاحب الله المتعلق بافعال القليلين  
بالافتضاء او التخصيص او الوضع ارجح

والعقوبة التي لا تنح في النار من التسمية انما التي هي  
لو عجز اسمي لنعمة من الله ان يرضى على غير ما ليس  
ذلك بعد ان اسما انما جعله علمه ام علمه وحمل  
لما في اللفظ جوارحه في علمه ولو فرض ان ذلك اللفظ  
لم ينع ذنوره في هذا الما لانه ما به من اجاز اللفظية  
التخصيص والورد له من العلم ومع هذا المصروف  
هو علم اسم اللفظ ان تسمى القسوة والاشارة الى ان  
بعض اللفظ والله اعلم وارجو العلم من تسمى هذا  
التسمية افتبارية في العلم والاشارة الى العلم صريح  
٤٣٢ **اشهد انتم واربعين ومائتين**  
والعلم من العجز على صاحبنا افضل المصلاة  
وانتم في التخصيص

:

### 5.2.2

179

.<sup>1</sup>( 1908- 1326)

)

:

<sup>2</sup>(

<sup>3</sup>(

<sup>4</sup>(

)

(

)

<sup>5</sup>

---

1

10 , ,165 6 , .

.82

.7 ,

2

.7 , ,

3

.8

4

.8

5

4 3 , , 1 . :  
 6 8 , 5 , , .2  
 , ( ) ( ) 1  
 , ( )  
 : ( ) 2  
 , ( )  
 . ( ) 3  
 ( ) 4  
 . 5  
 . ( ) 6  
 , , 7  
 , , 385 1 1411,  
 27 1427,  
 . ( ) 8

3 2 1  
6 5 , 4  
7 ,  
9 , 8  
10

---

, ( ) ( ) ( ) 1  
, 395 , ,  
.522 1 , 2  
, ,  
, , ,411 27 .  
.( ) ( ) 3  
.( ) 4  
5  
.  
:  
, ,  
, ,  
.113 1 , 2003 ,  
.( ) 6  
.( ) 7  
.( ) 8  
9  
.628 3 , ,  
, ( ) ( ) 10  
: , ( )

2

1

[ ]

.3

[<sup>4</sup> ]

.5

.6

.7

.9

8

:

.242 1403

.()

1

.()

2

.()

3

:

:

4

,688 1 ,

.42

( ) ( ) ( )

5

, 972

:

6

.219 1 ,

7

.35 2 , 1421,

.308 1 ,

8

9

.6 1

3 2 1 : 4  
5  
7 :6

---

( ) ( ) 1  
( ) 2

,24 1 , 1996 - 1416 ,

,24 1 , 3

716

.245 1 . 3 ,

( ) 4

.48 1 , 1400 6

.( ) 7

,88 , , 1415,

1403

	4	3	2	1	
	.				,
	.6			5	:
			.7		:
					:
				8[	]
<hr/>					
-	1421,	,			
			.935	2.	,2000
					1
		,739			
			.31	1,	1427,
					2
					3
			( ) ( ) ( )		4
					5
			.510	31	,
					6
					7
31	1421	,			
					.512
		:			8
		:	,519	4,	,
		:	,2	1,	1938
		:			
		:			



2 | | :1  
 3  
 4  
 5

---

: ,14 .  
 .481 3 ,

.53-52 1 , , 1

,353 5 , , " " " " 2  
 45 , 3

20 8 . , 1415

. ( ) 4  
 . ( ) 5

2 1  
 4 [ ] 3 :  
 5 ,  
 7 6 ,  
 8 ,  
 9 , :  
 10 , :  
 .

---

. ( ) 1  
 : 2  
 :  
 1137 , 49-48 , 1 , 428  
 3  
 .20 8 ,  
 . ( ) 4  
 . ( ) ( ) ( ) 5  
 ( ) 6  
 . ( ) 7  
 . ( ) ( ) ( ) 8  
 . 45 9  
 10  
 . 339 4 1411

[ ]

,

2 1

4 3

6 - 5 -

7

8

10 9

,

---

1

4 1428 , , ,

,399

,288 1 , , ,

2

.288 1 , , ,399 4 ,

.399 4 , ,

. ( ) ( )

. ( )

.

. ( )

( ) , ( ) ( )


. ( )

10

, 743 , , ,

.275 3 ,, 1420 ,

.53 4 , , , 681




---

				.( ) ( )	1
				( )	2
		( )	( ) ( )	( )	3
				. ( )	4
				.( )	5
				. ( )	6
				.( )	7
				.( )	8
				, ( )	9
			( )	,	10
			.( )		11
			. ( )		12
			.( )		13
			. ( )		14
			.( )		15
			( )	, ( )	16
			.	( )	17
.947	2			,	18

1  
 2  
 3  
 4  
 5  
 6  
 7  
 8  
 9  
 10  
 11  
 12  
 13  
 14  
 15  
 16

[1]

- 1 ( )
- 2 ( )
- 3 .( )
- 4
- 5 .( )
- 6 .( ) ( )
- 7 .( )
- 8 .( ) ( )
- 9
- 10 . ( )
- 11 ( ) ( )
- 12 ( )
- 13 .539 3 ,
- 14 .633 3 :
- 15 :

,740 2

. 410

16 وردت في النسخة (أ) تقرير.

1  
:  
.  
:  
2  
,  
:  
5  
,  
4  
3  
7  
6  
8  
9  
:

---

. ( ) 1  
. ( ) ( ) 2  
. ( ) 3  
. ( ) 4  
. ( ) 5  
. ( ) ( ) 6  
: 7

,  
:  
,  
,141 2 1419  
,  
:  
:  
:  
.151 2  
. ( ) ( ) ( ) 9

1  
,  
!  
,  
2  
3  
4  
5  
,  
6 | |  
7  
,  
:  
:  
10 9 8

---

.( )	1
. ( )	2
.()	3
. : ,	4
.( )	5
.() ( )	6
. ( ) ( )	7
. ( ) ( )	8
.() ( ) ( )	9
, , : 10	

1 [ ]

. : 4 :3 2

: 1

, ,277 6 , , :

,1971, , ,

,114 1 , , ,

,503 3 , , ,

,109 , ,

.109 1

,93 1 , , ,

,157 4 , ,

1 , , ,

,216 16 , , ,

,185 11 , , ,

,109

:

52

.226 1

.255 6 , , ,

.242 1 , , ,

2

.221 1 , ,

3

( )

4



2

1

3: | |

:

5 | |

7 6

4

[ ]

8

:

---

1

2

3

4

5

6

7

8

.183 , ,

1  
:  
2  
3  
4  
5 !  
:  
6  
7  
10 :9 8

---

255 , 6 , , , , , 1  
.( ) 2  
3

,117 ,  
296 1 , 1404  
.( ) ,( ) 4  
.( ) ( ) 5  
.( ) 6  
.( ) 7  
.( ) 8  
.16-15 1 , , , 9  
.( ) 10

6 5 4 2 1  
 , , , , ,  
 , 10 - 8 7  
 .! -<sup>12</sup> | | -<sup>11</sup> :  
 15 14 13 -  
 . -<sup>16</sup>  
 1[ ]  
 ,590 2 , ( ) 1  
 .17 1 , , ,  
 . ( ) 2  
 , . ( ) 3  
 278 6 ,  
 .( ) 4  
 .( ) 5  
 . ( ) 6  
 . ( ) 7  
 .( ) 8  
 . ( ) ( ) 9  
 . ( ) ( ) ( ) ( ) 10  
 . ( ) 11  
 .( ) 12  
 .( ) 13  
 . ( ) ( ) 14  
 , ( ) 15  
 .1012 2 ,  
 .( ) ( ) ( ) 16

:  
-3  
2  
4  
5  
7  
6  
9 : 8  
11 10 | |  
13 [2] 12

---

: 1  
.499 1 , 2  
.183 , , ,367 6 , 3  
( ) 4  
1 , , , 5  
.18 6  
( ) 7  
( ) 8  
( ) ( ) ( ) 9  
( ) 10  
( ) 11  
: ( ) 12  
( ) 13

, : , :  
 , 2 1 :  
 !  
 .!  
 - 3 - :  
 :4 ,  
 5 :  
 , , 6 )  
 , 7 ( .  
 8 :

---

. ( ) ( ) ( ) 1  
 . ( ) 2  
 . ( ) ( ) 3  
 . ( ) 4  
 ,( ) 5

, , , , , , , , :  
 6 , , , , , , , , :  
 .91  
 .( ) 6  
 .( ) ,( ) 7  
 : ,( ) 8

.414 4 ,

2

1

4

3

.!! , 5

)

9

8(

) 7

6

12

11

10(

[

]

.()

1

2

1407

:

.210 1 .

.()

3

.()

4

5

. ( ) ( )

6

7

,483 2 .1407

.287 1

.()

8

9

.()

10

11

593

.174 4 1428.

( ) ( ) ( )

12

						1
	:	4		3	:	2
	5					.1
			.	-	-	7 6
					:	
					<hr/>	
				.( )	( )	1
		,204	3 ,			2
8	1423	,	,106 1 ,	,	,183 3 ,	
						.119
					.( )	3
					. ( )	4
				,	,396 4 ,	5
					,497 1	1419
	:	,396	4 ,			:
						6
					,616	
						,43 3
				.21	1 ,	
						7
					80	
					150	
		.403-390	6 ,	1405 ,		

1 .  
 , 2 .2  
 , 3  
 .  
 4 :  
 5 , :  
 .!  
 6 .  
 7 ,

---

.19 4 , , ,43 3 , , 1  
 . ( ) 2  
 .882 2 3  
 , ,497 1 , 4  
 1 , 844 :  
 , ,136  
 -135 1 ,  
 .147  
 .( ) 5  
 .43 3 , , 6  
 . ( ) 7



1

:

4 |     | 3            2 |     | .

5

6            |

8                            7

9

---

1

2

3

.326    1

4

5

6

7

8

9

2 1  
 .2  
 3  
 4  
 5 |     | -  
 8 7 6 ,  
 9  
 10 [ ]

---

- . ( ) ( ) 1
- . ( ) 2
- . ( ) 3
- . ( ) 4
- . ( ) 5
- . ( ) 6
- . ( ) 7
- . ( ) 8
- : ( ) 9

.939 2 , , : 10  
 :

' ' ' ' ' '  
 : ,390 1 . 1400 ,  
 ' : .293 1 , , ,

: 2 1 :  
 4 - 3  
 : , 5  
 6  
 -  
 8 -7  
 - 9 [3] ,

5 , , , .353  
 .( ) 1  
 .( ) 2  
 .353 5 3  
 " 4  
 " ,  
 .93 2 . 1430 , ,683  
 .( ) : 5  
 .( ) 6  
 .( ) ( ) ( ) ( ) 7  
 . ( ) ( ) ( ) 8  
 ( ) 9

3 2 - 1  
 5 : 4  
 ' ' .  
 6 .

---

( ) 1  
 . ( ) 2  
 . ( ) 3  
 ( 179 ) 215 2 4  
 . 521 4 :  
 228 6 ( 1393 ) ( 204 )  
 " " 1  
 :  
 .468 1  
 . 5  
 434 6 , 6

1.

2

:

:

:

:

3

6 5 | | 4

8 | | : 7 | |

9

- 
- .( ) 1
  - .( ) 2
  - .( ) 3
  - ( ) ( ) ( ) ( ) 4
  - .( ) 5
  - 6
  - .425 2
  - .( ) 7
  - .( ) 8
  - . ( ) 9

1  
 )-  
 3 | | -2(  
 4

[ ]

5 :

6 [ ]  
 7  
 )- !

---

( ) 1  
 ,( ) 2  
 ( ) ( ) ( ) 3  
 ( ) ( ) ( ) 4  
 5

: ,743 2  
 .280 , , ,  
 6

: ,  
 .26 1 , , ,103 1 ,  
 .( ) 7

, -2( 1  
 . 3  
 5 4  
 6 ,  
 7  
 9 8  
 11 10  
 . :  
 13 12  
 14

---

.( ) 1  
 .( ) ( ) 2  
 . ( ) ( ) 3  
 .( ) 4  
 . ( ) 5  
 .( ) 6  
 .( ) 7  
 .( ) 8  
 , , : 9  
 : ,174 3 ,  
 1 , , ,  
 .265  
 ( ) 10  
 .( ) 11  
 .( ) 12  
 .( ) 13  
 . ( ) ( ) 14

1

:

3

2

4(

)

5,

7

6

8

.()

1

2

.463 1 , 2006 ,

. ( )

3

( )

( )

4

.()

5

6

.29

61

7

.()

8



[ ]

1

[4]

4

3

2

:

5

6

,

7

,!!

,

9

8

.!!

[

]

,

:

10

11

---

- . ( ) 1
- . ( ) ( ) ( ) 2
- . ( ) 3
- . ( ) ( ) 4
- . ( ) ( ) ( ) 5
- . ( ) 6
- .( ) 7
- . ( ) ( ) 8
- . ( ) 9
- . ( ) 10
- .( ) 11

1  
 2 !!!  
 [ ]  
 3 :  
 4  
 5 ( )  
 8 7 6  
 9  
 : , :  
 10 ,  
 11

---

( ) ( ) ( ) ( ) 1  
 , ( ) 2  
 .71 2 , 1420 , , , 3  
 . ( ) 4  
 . ( ) 5  
 . ( ) 6  
 . ( ) 7  
 . ( ) 8  
 . ( ) 9  
 . ( ) 10  
 . ( ) 11

: <sup>1</sup> | |  
<sup>2</sup> | |  
 - -  
 : <sup>3</sup> .  
 [ ]

:  
<sup>4</sup> ( ) , :  
<sup>5</sup> .  
<sup>6</sup> :  
<sup>7</sup> :  
<sup>8</sup> :

---

. ( ) ( ) 1  
 . ( ) 2  
 .326 7 , , 3  
 . ( ) 4  
 .56 5  
 : 6

.264 4 , , , , : 7

.88 1 , , , : 8

.10 1 , , .

1 :  
 2  
 3  
 4  
 5  
 6 ) , 7  
 8 ( 7 |  
 [ ]  
 9  
 10

---

1  
 , 459 8 , , ,  
 452 1 , 1417  
 : :  
 .802 2  
 . ( )  
 . ( )  
 . ( )  
 . ( )  
 . ( )  
 . ( )  
 . ( )  
 . ( )  
 . ( )  
 " , " , :  
 , ,

1 |

2 | |

[ ]

3 | |

4 .

[ ]

5

6 .

[ ]

7

- 1417 , , , ( 879 : )  
.225 1 , , 1996

( ) ( ) ( ) 1

. ( ) ( ) 2

( ) ( ) ( ) ( ) 3

.34 1 , , , 4

. ( ) ( ) 5

6

.34 1 ,

( ) ( ) 4 . ( ) 7

1

,

2

,

,

.

[ ]

:

:

4

:

3

6

-

- 5

,

7

!

8

[5]

.( )

2

.

( )

3

.( ) ( )

4

5

6

,

,

,

.

8 .

748 :

:

.536

,

,

,

9 .

,

,

,

748

,

.134

. ( )

7

.( )

8

)<sup>2</sup>

1  
3(

.!!

: 5( , 4 : )

8

7

6|

|

9[ ]

.( )

. ( )

.( )

.( )

. ( )

.( )

.( )

67

1  
2  
3  
4  
5  
6  
7  
8  
9

. 2 1  
 .!  
 3 , :  
 , ' 4 -  
 , -  
 6 5  
 , .!  
 : 7  
 9 8  
 2 1 , 10  
 , .!!

---

.( ) 1  
 . 2  
 .( ) 3  
 . ( ) 4  
 .234 7 , , 5  
 .227 6 , 6  
 . ( ) 7  
 ,466 1 , , ( ) ( ) ( ) ( ) 8  
 520 4 , , ,222 1 , ,  
 . ( ) 9  
 . ( ) 10



3 | |

[ ]

4 :

:

5

:

:

:

7

-

6

8

.-

:

.

:

. ( )

1

. ( )

2

. ( ) ( )

3

:

4

:

84 8

,

. ( )

5

. ( )

6

( ) ( ) ( )

,

( )

7

. ( )

8

2 . 1( : )  
 :  
 - 3( ) -  
 4 | |  
 [ : ]  
 5 | |  
 6  
 7  
 9 8 , :  


---

 .( ) 1  
 : 2  
 , ,55 1 , , . : ,128 1 ,  
 .( ) ( ) ( ) 3  
 .( ) 4  
 . ( ) 5  
 : , ( ) 6  
 .40 1 , , .  
 .( ) 7  
 .( ) 8  
 .( ) 9

2

3

1

:

[6]

:

)

4(

[

:

]

5

:

6

7

8



1

.259 1

1393

.()

2

.( )

3

.( )

,( ) ( )

4

. ( ) ( ) ( ) ( )

5

. ( )

6

. ( )

7

. ( ) ( ) ( )

8

1 ,

4 3 2

.!!

5

7 :

6

:

.

8

10

9

11

---

.( ) 1

.( ) 2

.( ) 3

. ( ) ( ) ( ) 4

. ( ) 5

. ( ) ( ) ( ) 6

.( ) ( ) 7

, : : ( ) 8

.981-980 3 , 9

, ,57 3 .

. 2000 1421 , ,

.105 12 . ,

.( ) 10

11

7 , , , 450 ,

. , , ,547




---

.	( )	1
.( )	( ) ( )	2
.( )		3
.( )		4
.( )		5
.	( )	6
.	( )	7
	.( )	8

1  
 2 | |  
 :  
 :  
 3  
 . 4  
 :  
 5 ! 6  
 7

[7]

8 | | :  
 . :  
 \_\_\_\_\_  
 3 , , 1  
 .105 12 , ,57  
 .( ) ( ) ( ) ( ) 2  
 , , , 3  
 , 1400 , , ,  
 .105 1  
 .( ) 4  
 .( ) 5  
 . ( ) 6  
 .( ) 7  
 .( ) ( ) ( ) 8

- - :

- -1 ' ,

· ' ,

[ ]

2 | |

, ,

- 3 -

4 , :

, :

[ ]

5( ) :

7 6

---

.546	7	,	,	1
.	( )			2
.	( )			3
.( )	( )			4
.	( )			5
.	( )			6
.	( )			7

1

2

3

4

[

]

:

:

,

5

6

)

7

8

.( )

1

.( ) ( )

2

.( )

3

. ( ) ( ) ( ) ( )

4

5

.( )

6

. ( )

7

( )

8



1

:

2( )

3

5

4

:

6

8

7

---

( )

1

.53

1

2

.222

( )

2

.()

3

( ) ( )

4

( )

5

( )

6

.53

7

.()

8

: 1  
 2 [ ]  
 : 3  
 4  
 5 :  
 6  
 7

---

.( ) 1  
 : 2  
 :  
 .475  
 :  
 -  
 -  
 :

.478 1 , , ,  
 .( ) 3  
 .( ) 4  
 .195 3 , , 5  
 .( ) 6  
 .( ) : 7

1  
 2  
 3  
 4  
 5  
 6  
 [8]  
 7  
 8  
 9  
 10

---

.()	1
.()	2
.()	3
.()	4
.()	5
.()	6
.()	7
.()	8
.()	9
.()	10

1( )  
 2  
 3 | |  
 : : 4  
 :  
 5 | | :  
 ,  
 .6  
 [ ]  
 ,  
 :7

---

( ) 1  
 ( ) 2  
 ( ) 3  
 ( ) 4  
 ( )  
 ( ) 5  
 ( ) 6  
 .54 6 , , , ,  
 .419 7 , , , ,  
 ( ) 7

3

2

1

:

.- -

4 | |

.

5

:

, ,

6

,

,

8 7 ,

|

9 |

10

\_\_\_\_\_

. ( ) 1

2

. ( ) ( ) 3

. ( ) 4

. ( ) 5

. ( ) 6

. ( ) ( ) 7

. ( ) 8

. ( ) ( ) 9

. ( ) 10

1  
 2.  
 3  
 -  
 ,  
 .- 4  
 - , :.5  
 . - 6  
 7 ,

---

. ( ) ( ) 1  
 , , 2  
 .59 1 ,  
 . ( ) ( ) ( ) 3  
 . ( ) 4  
 . ( ) 5  
 . ( ) 6  
 , : 7  
 , , " ,  
 .172 1 . , ,

. 2 1  
 [ ]  
 3  
 . 5 4  
 6[ ]  
 8, 7  
 10 9  
 .  
 \_\_\_\_\_  
 .( ) 1  
 .932 2 , , : 2  
 .( ) 3  
 : 4  
 , 1413 , , , , ,  
 , 139 4  
 . 1411 , , ,  
 . ( ) ( ) 5  
 .90 , , . : 6  
 .( ) 7  
 8  
 , 794 , ,  
 .495 4 , 2000 - 1421  
 . ( ) 9  
 , , 10  
 .498 4 ,

1

2

:

:

:

:

-1

-1

-2

-3

-4

:

-1

-2

-3

-4

.43 :

1 ,

( )

1

( )

2





' , 799  
 ' , 920  
 , 1422,  
 . 1418  
 , 920  
 , 616  
 . 1420  
 . 1400  
 ,( 879 : )  
 , 1996 - 1417 ,

1411

.14 .

. 1428.

, 972 ,

, 1346

1417

( 739 658)

1427,

. 1969 ,

1996 - 1416

1403

1407

:

1411

1089

1375

748

:

1985

.25

, 2000 - 1421 , 794 , 1421  
 : , , 1396  
 , 743 2002  
 , 1420  
 , 1400  
 , 1404  
 1411,  
 4463

, 1992 ,

. 2000 1421 ,

, 681

. 1411

1301 :

, 992 :

1419 , :

. 1419

. 1403 , , ,

1313

716 :

3 ,

1956

1990,

, 2006 ,

, 395

. 1413

1938

, 1415

,  
 , 450  
 . 1414  
 ,  
 . 1971,  
 ,  
 . , 2000 - 1421 ,  
 ,  
 , 1311,  
 . 1411  
 ,  
 . 2003 ,  
 ,  
 ,  
 .  
 ,  
 . 1973  
 ,  
 ,  
 ,683  
 . 1430  
 . 2005 ,  
 ,  
 1410 ,



, , 2000 , ,  
 , 676 , ,4  
 . 12 , ,1405 , ,  
 , , ,  
 , ,

()

42  
43  
43  
44  
45  
45  
50  
66  
66  
51  
51  
52  
55  
60  
63  
68  
69  
72  
72  
72  
72  
79  
87  
87  
92  
92  
92  
93

( )

7  
14  
18  
16  
17  
17  
18  
19  
75  
75

( )

42  
42  
47  
55  
59  
61  
62  
66  
67  
77  
84  
92  
92

()



5

5

15

16